

Distr.
GENERAL

E/CN.3/1995/9
9 February 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي



اللجنة الإحصائية

الدورة الثامنة والعشرون

٢٧ شباط/فبراير - ٣ آذار/مارس ١٩٩٥

البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت*

إحصاءات الخدمات

فرقة العمل المعنية بإحصاءات الخدمات

مذكرة من الأمانة العامة

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى اللجنة الإحصائية تقرير فرقة العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بإحصاءات الخدمات (الجنة المنظمة للاجتماعات: منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي)، الذي يرد في المرفق. ويحال هذا التقرير إلى اللجنة الإحصائية وفقاً لطلبه المقدم في دورتها الاستثنائية^(١).

E/CN.3/1995/1

*

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٤، الملحق رقم ٩ (E/1994/29). الفقرة ١.

* 9503922 *

مرفق

تقرير فرقة العمل المعنية بإحصاءات الخدمات

- ١ - أنشأت اللجنة الإحصائية في دورتها الاستثنائية (نيويورك، ١١-١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤) فرقة العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بإحصاءات الخدمات بناء على توصية اللجنة الفرعية المعنية بالأنشطة الإحصائية والتابعة للجنة التنسيق الإدارية، على النحو الذي أقره الفريق العامل المعنى بالبرامج الإحصائية الدولية والتنسيق الإحصائي الدولي. والجهة المنظمة للاجتماعات هي منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. والأعضاء في فرقة العمل هم مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، وصندوق النقد الدولي، ومجموعة الاتفاق العام بشأن التعرفيفات الجمركية والتجارة (مجموعة "غات")، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والمكتب الإحصائي للجامعة الأوروبية. واتفقت فرقة العمل على أن تكون العضوية النظامية لهذه الهيئة المشتركة بين الأمانات مقصورة على المؤسسات الدولية الرسمية التي يكون ممثلوها في وضع يسمح لهم بتقديم الالتزامات نيابة عنها. كما اتفقت على جواز دعوة الخبراء الذين ليسوا موظفين رسميين في المؤسسات الدولية إلى حضور اجتماعات فرقة العمل، وأن تجري فرقة العمل اتصالات مع الأفرقة غير الرسمية، كفريق فوربورغ المعنى بإحصاءات الخدمات.

- ٢ - وقد أقر الفريق العامل المعنى بالبرامج الإحصائية الدولية والتنسيق الإحصائي الدولي في دورته السابعة عشرة اختصاصات فرقة العمل (A/CN.3/1995/2)، الفقرة ٢٥ (أ). أما الاختصاصات فقد وضعتها فرقة العمل واللجنة الفرعية المعنية بالأنشطة الإحصائية والتابعة للجنة التنسيق الإدارية (A/CN.3/1995/2)، الفقرة ٢٣؛ وترد هذه الاختصاصات في التذييل.

- ٣ - نظرت فرقة العمل في اجتماعها الأول (٧ و ٨ تموز/يوليه ١٩٩٤)، في: (أ) اختصاصاتها، موضحة الفقرة ٢ من هذه الاختصاصات؛ و (ب) عضويتها وطراائق عملها؛ و (ج) برنامج عملها الأولي. وقررت فرقة العمل أن تؤلف قائمة بالأنشطة والاحتياجات في مجال إحصاءات الخدمات استنادا إلى استبيان يرسل إلى المشتركيين. كما نظمت فرقة العمل التعاون في إجراء دورة تدريبية بشأن التجارة في الخدمات (بيجين، تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤).

- ٤ - وأقرت فرقة العمل اختصاصاتها نهائيا، في اجتماعها الثاني (١٩ و ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥)، وناقشت النسخة الأولى للقائمة المذكورة في الفقرة ٣ أعلاه، فقررت أن تستكمليها. وإضافة إلى ذلك، سوف يوضع مشروع لإطار فيما يتعلق بالمتطلبات الإحصائية للاتفاق العام المتعلق بالتجارة في الخدمات التابع للمنظمة العالمية للتجارة. واستعرضت فرقة العمل التقارير بشأن الدورة التدريبية المذكورة أعلاه واستخلصت استنتاجات قصيرة الأجل وطويلة الأجل بالنسبة لتقديم المساعدة التقنية في المستقبل. ثم أجرت تقييمًا أوليًا لتأسيس حولية عالمية النطاق عن التجارة في الخدمات، وأولتها استحساناً شديداً. وجرى تبادل أولي للآراء بشأن إحصاءات التجارة في سياق اضفاء الطابع العالمي. كما قررت فرقة العمل النظر في وضع كتيب في موضوع التجارة في الخدمات. وأخيراً، قررت فرقة العمل أن يعقد اجتماعها الثالث في يومي ٣١ و ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٥.

٥ - وسيعرض محضر الاجتماع الأول والاجتماع الثاني على اللجنة بوصفهما وثيقيتي معلومات أساسية، وستوفر الجهة المنظمة لل الاجتماعات تقريراً شفوياً مستكملأ.

تذليل

الخصائص فرق العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية إحصاءات الخدمات

١ - تجري أعمال فرق العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بإحصاءات الخدمات في سياق الأهداف العامة التالية:

(أ) تعزيز التعاون فيما بين المنظمات الدولية في مجال إحصاءات الخدمات، وإجراء الاتصالات مع سائر الوكالات أو المجموعات العاملة في مجال إحصاءات الخدمات؛

(ب) تعزيز وضع معايير ونظم وتصنيفات دولية لإحصاءات الخدمات؛

(ج) ادخال التحسين على توافر إحصاءات الخدمات التي تجمع على المستوى الدولي وعلى جودتها وعلى إمكانية مقارنتها دولياً؛

(د) تسهيل تقديم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية في مجال إحصاءات الخدمات.

٢ - ستركز أعمال فرق العمل، في المقام الأول، على المتطلبات الإحصائية لاتفاق العام المتعلق بالتجارة في الخدمات^(٦).

٣ - ستعمل فرق العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بإحصاءات الخدمات بوصفها منتدى للاتصالات بشأن الاحتياجات والموارد، وستقدم فرصة لترشيد الجمود.

٤ - أما أعمال الفرق بشأن الأنواع الأخرى لإحصاءات الخدمات، كإحصاءات الانتاج والعملة في صناعات الخدمات، فستعتمد على نتائج البحث الذي تجريه الشعبة الإحصائية التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة بقصد أفضل طريقة لتحقيق الأهداف العامة الذي يرد وصفها في الفقرة ١ أعلاه، مع إشارة خاصة للبلدان النامية وللبلدان التي تمر في مرحلة انتقال؛ كما ستعتمد أعمال فرق العمل على توصيات اللجنة الفرعية المعنية بالأنشطة الإحصائية والتابعة للجنة التنسيق الإدارية والفريق العامل المعنى بالبرامج الإحصائية الدولية والتنسيق الإحصائي الدولي، استناداً إلى تقرير ستعده الشعبة الإحصائية التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة.

٥ - تأخذ هذه الاختصاصات في الاعتبار الآراء التي تم الإعراب عنها في المشاورات الأولية (باريس، ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٤)، وفي الدورة الثامنة والعشرين للجنة الفرعية المعنية بالأنشطة الاحصائية والتابعة للجنة التنسيق الإدارية (روما، ٨ - ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤)، وفي الاجتماع الأول لفرقة العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بإحصاءات الخدمات (باريس، ٧ - ٨ تموز/يوليه ١٩٩٤).

(أ) إن التجارة في الخدمات محددة في الفقرة ٢ من المادة ١ من الاتفاق العام المتعلق بالتجارة في الخدمات (انظر (R.2) (092) GATT)، على النحو التالي:

لأغراض هذا الاتفاق، تعرف التجارة في الخدمات على أنها توفير خدمة:

- (أ) من أراضي بلد عضو إلى أراضي بلد عضو آخر;
- (ب) في أراضي بلد عضو إلى مستهلك الخدمة في أي بلد عضو آخر;
- (ج) بواسطة مقدم للخدمة في بلد عضو، عن طريق الوجود التجاري في أراضي أي بلد عضو آخر;
- (د) بواسطة مقدم للخدمة تابع لبلد عضو، عن طريق وجود أشخاص طبيعيين تابعين لبلد عضو في أراضي أي بلد عضو آخر.
